

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة السيدة العذراء ، الكائنة بناحية أبو حنا - مركز شبراخيت - محافظة البحيرة والمقامة من قبل وفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، ووفقاً للرسم الهندسى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ١٧ يونية سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك